

أ.د. علي الشبل | شرح موطأ الإمام مالك (2)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله رحمه الله تعالى باب من ادرك ركعة من الصلاة وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد - [00:00:00](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اذكى ولد من الصلاة فقد ادرك الصلاة نعم وحدثني عن مالك العنافة ان عبد الله ابن عمر ابن ابن الخطاب رضي الله عنهما كان يقول اذا فاتتك - [00:00:21](#)

فاتك السجدة. نعم وحدثني عن مالك انه بلغه ان عبد الله ابن عمر وزيد ابن ثابت رضي الله عنهم كانا يقولان من ادرك ادرك سجدة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه - [00:00:43](#)

هذا التبويب يدل على ما اختاره الامام مالك كما اختاره جمهور اهل العلم اورد فيها رحمه الله الاحاديث في حديث ابي هريرة المتفق عليه ثم رده بحديث ابن عمر. ثم اردفه بالبلاغ - [00:01:06](#)

وحدثني عن مالك انه بلغه بلغه محتمل عن نافع او عن سالم او عن غيره عن ابن عمر رضي الله عنهما وعن زيد ابن ثابت رضي الله عنه وهذه البلاغة - [00:01:30](#)

كثيرة في في موطأ الامام مالك ولا يقطع بالحكم بصحتها حتى يعرف عن من بلغه ذلك من قبيل الاعطال اذا كان عن النبي عليه الصلاة والسلام لان الساقط فيها اثنان فاكثر - [00:01:48](#)

وغالبا هذه البلاغات يريد بها رحمه الله كالمتابعات للاصول التي ثبتت وعندئذ العبرة والاحتجاج بما ثبت. وهذا البلاغ تأكيد له نعم وحدثني عن مالك انه بلغه ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول من ادرك الركعة فقد ادرك السجدة ومن فاته - [00:02:15](#)

قراءة امي القرآن فقد فاته خير كثير قراءة الفاتحة ان كان متعمدا له حال وان كان غير متعمد يتحملها عنه الامام ان يحضر متأخرا يقرأ بعضها ثم يرفع الامام فانه لا يؤمر باتمامه. يتحمل الامام ما بقي - [00:02:42](#)

كيف يدرك الركعة؟ يدركها كما جاء في الحديث قبل ان يرفع الامام رأسه وذلك بان يقول سبحان ربي الاعلى تسبيحة واحدة قبل رفع الامام ان اتم التسبيحة ادرك الركعة وان لم يتمها ورفع الامام رأسه - [00:03:09](#)

لم يدرك الرأس وبه نعلم ان ادراك الركعة برفع الامام رأسه سواء قال سمع الله لمن حمده او اخرها حتى يقف لان من الائمة من يؤخر قوله سمع الله لمن حمده حتى يقف. وهذا خطأ - [00:03:32](#)

لان هذه داخلة في تكبيرات الانتقاد تقال عند الانتقال نعم باب ما جاء في دلوك الشمس وغسق الليل وحجثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنه نعم - [00:03:52](#)

يدرك المأموم تسبيحة واحدة قبل رفع الامام رأسا مستوى قبل ان يسبح ما ادرى الى هنا ادرك ادرك الامام كلاهما راعا انا سبح واذا لم يسبح. لم يسبح. فالمسبح ادرك واللي ما سبح ما ادرك - [00:04:11](#)

سبحان ربي العظيم اذا قلت سبحان ربي العظيم انا قلت سبحان ربي الاعلى هو ما رضى ها نقول سبحان ربي الاعلى اذا غلط هذا اذا قال سبحان ربي العظيم تسبيحة واحدة قبل رفع الامام رأسه - [00:04:43](#)

يكون قد ادرك واذا ما قالها وان قال والا بك مدتها فانه لم يدرك الله لم يدرك هذه الركعة. ادركها بالتكبير اكثر ركعة بالتكبير. من قال ان الركعة تدرك بالتكبير الله يرضى عليك؟ الركعة ما تدرك بالتكبير - [00:05:05](#)

عند التكبيرتين الاحرام وتكبيره اه الركوع الله يحسن اليك واجبة التسبيح واجب ما يتحملها عنه لا يتحمل عنه هذا الواجب يتحمل

عنه الركن الواجب ما يتحملة لان هذا يجبر بسجود السهو - 00:05:28

العلماء ادركت بعد ما ادركت التسبيح الان الحمد لله زادت الله عنا الزمه نعم باب ما جاء في الشمس وفسق الليل وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول دلوك - 00:05:57

ميلها. نعم. بعد منتصف النهار بزوال اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا. هذي ذكرت اوقات من الصلاة والعشاء تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء - 00:06:21

وهذه الاوقات الثلاثة ذكرها الله عز وجل في القرآن من لطيف ما يذكر في هالمقام ان من يسمون بالقرآنيون القرآنيون طائفة افلست في الهند بدأها الاستعمار وارادوا منها افساد الدين برد السنة - 00:06:49

وانتظر اليها طوائف من طبقة الراقية كما يقال وداعت وشاعة ومن اسبابها جهلهم تقصيرهم في حفظ السنة ومطالعتي احاديثها فقالوا لا نأخذ الا ما وهذه البدعة ما هي جديدة قديمة. كما قال عمر رضي الله عنه لا الفين احدا متكنا على اريكته يقول - 00:07:16 موجود الان في كتاب الله عملنا به ثم ذكر الرجل هذه الطائفة رعتها ولهذا انتشرت في الهند وصار لها اتباع في اوربا وامريكا واذكر ان عربيا في احدى الدول الغربية - 00:07:50

انتحل هذه الطائفة وهو احد اشهر الجراحين في الاعصاب واشغلنا في مسجد في محاضرة عن هذا الامر قال لا نأخذ الا جاء في القرآن في اثناء المحاضرة والدرس اشغلنا بهذه الاعتراضات - 00:08:15

ففهمت انه من القرآن يقول انت من القرآنيين؟ قال نعم نحن القرآن السنة لا نعمل بها يكفيننا ما في كتاب الله تعرف تصلي للقرآن وقوع السجود وتبين لي اوقات الصلوات الخمسة من القرآن - 00:08:41

لاظهر ان هؤلاء القرآنيون اجهل الناس بالقرآن اجهلهم بحفظه ثم اجهلهم بفهمه ومعرفة معناه اظهر اوقات الصلوات الخمسة لا اريدك ان تبين لي ان الفجر ركعتين. والظهر اربع والعصر اربع والمغرب ثلاث والعشاء اربع. لن تجدها في القرآن لكن اوقات الصلوات - 00:09:03

تزعمنك انت تعول على القرآن ابلاها بالقرآن وكان هذا من اعظم اسباب والحمد لله فرحه ثم هو قال كنا عابشين لنا سنين على هذا ضايعين وهو مبرز وينخدع به كثير من الاغراض - 00:09:32

هذي اوقات الصلوات في القرآن وجلهم لا يعرفها تفاصيل العبادات التي لم تأتي بالقرآن الا مجملة الذي جاء في السنة مكملما في القرآن اصلا جاءت رسومها في السنة في القرآن مفصلة. وجاء في السنة المكمل لها. ما هما - 00:09:57

المواريث والفرائض تأملوا في الطلاق ان اصولهم في القرآن وما جاء في السنة فهو مكمل له كذلك الفرائض وصولها خمس ايات في القرآن وفي اربع ايات في القرآن في اول النساء - 00:10:27

وفي اخر اية للانسان وما جاء في السنة جاء مكمل الفرائض باهلها حديث مروع بنت واشم ابن مسعود مكملات لهذه الاصول نعم موقوف على عمر نعم جاءت فئات الرجل قال اية الرجل قرأناها حفظناها وعملنا بها - 00:10:48

ثم رفعت وبقي حكمها ولهذا اول من انكرها توقع عمر الازارقة من الخارج اول من انكرها وحدثني وحدثني عن مالك عن داوود ابن الحصين قال اخبر انه قال اخبرني مخبر ان عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما - 00:11:17

كان يقول دلوك الشمس اذا فاء الفين وغسق الليل اجتماع الليل وظلمته. المخبر عن ابن عباس هو عكرمة كما ذكره ابن عبد البر وبه ان دلوك الشمس اذا فاء الفين - 00:11:45

مجرد تحركها الى جهة الغرب فيكون الفيض من اي جهة الى الشرق ووسط الليل اجتماع الليل وظلمته. نعم وحدثني يحيى عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:12:00

الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر اهله وماله. اوتر صلاة العصر بغروب الشمس قبل ادائها او بان ينقرها نقرأ الغراب قبل غروب الشمس هي صلاة المنافق كما جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:12:22

هذا ان من فاتته فارتبط كأنما اوتر اي حصل له النقص في اهله وماله نعم حدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد ان عمر ابن الخطاب

رضي الله عنه انصرف من صلاة العصر فلقي رجلا لم يشهد العصر فقال ما حبس - [00:12:43](#)

عن صلاة العصر فذكر له الرجل عذرا فقال عمر طففت قال يحيى قال مالك ويقال لكل شيء وفاء وتطفيف. اي انقصت وهذا فيه

حمل الصحابة رضي الله عنهم غيرهم على الاكمل - [00:13:04](#)

ما فاتته وقت الصلاة لكن الذي فاتته ماذا اجر الجماعة كما قال عمر رضي الله عنه لعثمان لما حضر الجمعة متأخرا قال والله يا امير

المؤمنين لم اجد وقتا حتى ان اغتسل - [00:13:26](#)

قال وفي الوضوء فقط وهذا من حملة على الاشد وحملة على الاكمل رضي الله عنه. نعم وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد انه

كان يقول ان المصلي يصلي الصلاة وما فاتته وقتها وما فاتته منه - [00:13:47](#)

وقتها اعظم او افضل من اهله وماله. وفي هذا فضل الصلاة وفضل السعي اليها وان من فاتته الصلاة فانه لان يفوت اهله بموت او

بفقد او بمرض او ما له - [00:14:08](#)

خير له من فوت هذه الصلاة ولهذا هي قرّة عين النبي عليه الصلاة والسلام. فاذا صلى فاذا اذن المؤذن قام عن اهله مع محبته لابي

كأنه لا يعرفه اللهم صلي وسلم عليه. نعم - [00:14:26](#)

قال يحيى قال ما لك من ادرك الوقت وهو في سفر فاخر الصلاة ساهيا او ناسيا حتى قدم على اهله انه كان قدم على اهله وهو في

الوقت فانه يصلي صلاة مقيم. وان كان قد قدم على اهله وقد ذهب الوقت فلي - [00:14:43](#)

صلاة المسافر لانه انما يقضي مثل الذي كان عليه. قال مالك وهذا الذي ادركت عليه الناس ببلدنا نعم هذا من فقه الامام مالك الذي

زين به موطأه وبناه كما ترون على عمل اهل المدينة فان الناس الذين ادركهم رغم اهل المدينة - [00:15:03](#)

يقول الامام مالك ان المسافر اذا نسي الصلاة لا سبها او عنها وكلاهما بمعنى فانه حال النسيان والسهو لا تكون مفروضة عليه حديث

ابي قتادة في الصحيحين من من نام عن صلاة او نسيها - [00:15:28](#)

قال فليصلها اذا ذكرها اذا حضر اهله بمعنى انقطع السفر يصلها لم يصلها حضرا او سفرا نصليها حاضرة كما قال الامام مالك نصليها

حاضرة يعني صلاة المقيم وان كان قد قدم على اهله وذهب الوقت - [00:15:49](#)

حضرها في الوقت يصلها وان حضرها في غير الوقت صلاها صلاة المسافر لماذا؟ قالوا لانها وجبت في حقه صلاة مسافر وهو الآن

ايش؟ لا يؤدي بل يقضي قالوا والقضاء يحكي الاذى - [00:16:17](#)

يؤديها صلاة مساء هذا مذهب الامام مالك وهو ما ادرك عليه عمل الناس في المدينة والقول الثاني انه يصلها في تلك الصلاتين صلاة

مقيم لان السفر قد انقطع عنه ويؤديها تامة كما - [00:16:41](#)

وهذا احوط في خروجه عن الخلاف الظهر مع العصر. نعم نعم. نعم نصلي الظهر جماعة حضر اربع ركعات تصلي الظهر اربع ركعات

وقت العذر انتهى منك. وقت العذر القصر العصر بس - [00:17:04](#)

كيف الحال نعم وقال ما لك الشفق الحمرة التي في المغرب فاذا ذهب الحمرة فقد وجبت صلاة العشاء وخرجت من وقت المغرب

خرجت من وقت المغرب نعم وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما اغمي عليه فذهب عقله فلم يقض

الصلاة - [00:17:36](#)

قال مالك وذلك فيما نرى والله اعلم ان الوقت قد ذهب. فاما من افاق في الوقت فانه يصلي. ابن عمر رضي الله عنه اذا اغمي عليه لا

يقضي الصلاة ومالك رحمه الله يقيد بها في ما اغمي عليه وفات الوقت - [00:18:05](#)

والقول الثاني انه انها تبقى في ذمته ما لم يكن الاغماء ثلاثة ايام بلياليها فاكثر حديث عمار ابن ياسر رضي الله تعالى عنهما وهذا هو

الاحوط نعم محمد بن حسن - [00:18:31](#)

صاحب ابي حنيفة هذه المسألة احد رواد الموطأ الله يحسن عليك يتكرر هذا الأمر يدخل البلد مثلا من جهة الشرافة وبيته في اعلى

الوادي. ايه. يدخل باقي في الوقت انتم يا اهل الوادي شيء واحد. من الفرعى الى الشراب. طيب يا شيخ - [00:18:55](#)

محمد بن مدة الان الى المبخرة. لا اشكال. هم. لكن الله يحسن اليك يدخل وبقي من وقت المغرب عشرين دقيقة مثلا هنا انقطع سفره

بدخوله الشراب. اي نعم. ويقول انا ما وصلت اهلي - [00:19:24](#)

اللي اللي يظهر وانا اقول انه يجب عليه ويصلي لانه انقطع سفره لم نقل لا حتى يصل بيتي على كل حال الامر واسع الامر واسع ان وقف وصلى في جنب - [00:19:40](#)

في اول البلد او صلى عند اهله يجب عليه بكل كلا الحاليتين ان يصلها تامة الامام ما في حرج عليك ولانه دخل يخرج الوقت يقف يصلي قبل خروج الوقت قل هذا ما الذي يحوجه؟ يصلي في الطريق - [00:19:57](#)

الحمد لله ويرفع عن الحرج. يصلي مترخصا ويجمع. فاذا وصل الى بلده والناس لم يصلوا فان صلاته معهم مستحبة فيها اجر. اي نعم باب النوم عن الصلاة حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:21](#) من قبل من خيبر اسرى حتى اذا كان من اخر الليل عرس. وقال بلال رضي الله عنه اكلاً لنا الصبح ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وكلأ بلال رضي الله عنهما قدر له ثم استند الى راحلته وهو مقابل للفجر - [00:20:46](#)

عيناه فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا احد من الركب. حتى ضربتهم الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بلال رضي الله عنه يا رسول الله اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك فقال رسول الله - [00:21:06](#) عليه وسلم اقتادوا فبعثوا رواحهم واقتادوا شيئا ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا اقام الصلاة فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قضى الصلاة من - [00:21:26](#)

نسي الصلاة فليصلها اذا ذكرها فان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه واقم الصلاة لذكركي حديث ابي هريرة مسلم وانما رواه مالك ها هنا مرسل عن سعيد بن المسيب عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:21:46](#)

وفي الحديث انه صلى صلاة الفجر في غير وقتها لانه امر من يتأ الفجر فقال ابو بلال انا ما بلال الا وحر الشمس ورسول الله يسترجع على رأسه هنا في هذا الحديث - [00:22:09](#)

عليه الصلاة والسلام الخيبر في وادي القرى لم يصلي الصلاة في اول الوقت اي حين ذكرها وانما قال اقتادوا وهم جيش نحو من عشرة الاف ومن معه ممن لحقهم من - [00:22:33](#)

مهاجرة الحبشة والاشعريين اهل اليمن لماذا اخروا الصلاة واخرها لعذر عليه الصلاة والسلام فانه ما بات معكم في الوادي شيطان انتقل عنه وهذا لا يعلمه الا من اوحى اليه وهو رسول - [00:22:56](#)

لهذا من نام في بيت ولا في مكان يجب عليه مجرد ما يستيقظ يشتغل في شرط الصلاة ويصلي ولا يؤخرها وانما التأخير ها هنا لعالم ذكره عليه الصلاة والسلام وفي الحديث من الفقه انه يستحب ان يقضي راتبة الفجر فانهم صلوا قبل صلاة - [00:23:18](#)

ويؤذن للصلاة الفاتنة اذن لها بلال واقام هذا ممن يستفاد من هذا الحديث نعم. احسن الله اليك قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يذهب قلب. ايه. اشكل على هذا - [00:23:42](#)

لبن القلب عليه الصلاة والسلام ونامت عيناه وادركه ما ادرك الناس الوقت فان بقاء قلبه لا يعني ان الوقت ان الوقت معه لان الوقت لا يعرف القلب وانما يعرف بالعين. صل وسلم عليه. نعم - [00:24:06](#)

وحدثني عن مالك عن زيد بن اسلم انه قال عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بطريق مكة ووكل بلال رضي الله عنه ان يوقظهم للصلاة فرقد بلال رضي الله عنه ورقدوا حتى استيقظوا وقد طلعت عليهم الشمس. فاستيقظ القوم - [00:24:29](#)

وقد فزعوا فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادي. وقال ان هذا واد به شيطان فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي. ثم امرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينزلوا وان يتوضأوا. وامر بلال ان - [00:24:49](#)

هدية الصلاة او يقيم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس ثم انصرف اليهم وقد رأى من فزعهم فقال يا ايها الناس ان الله قبض ارواحنا ولو شاء لردنا اليها في حين في حين غير هذا فاذا رقد احدكم - [00:25:09](#)

الصلاة او نسيها ثم فزع اليها فليصلها كما كان يصلها. كما كان يصلها في وقتها ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر رضي الله عنه فقال ان الشيطان اتى بلالا وهو قائم يصلي فاضجعه - [00:25:29](#)

فلم يزل يهدئه كما يهدأ الصبي حتى نام ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاخبر بلال الرسول صلى الله عليه وسلم مثل الذي اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه فقال ابو بكر رضي الله عنه اشهد - [00:25:49](#)
انك رسول الله. اللهم صلي وسلم عليه وهذا فيه انه من رواية زيد ابن اسلم وهو زيد ابن اسلم العدوي مرسلا والحديث ثابت فانه ثبت في السنة انه تأخر عليه الصلاة والسلام - [00:26:09](#)

في صلاة الفجر عن وقتها مرتين في غزوتين في مرجعه من من تبوك في وادي القرى وقوله هنا في طريق مكة اي في غزو بني سليم. اما في ذات الرقاع - [00:26:26](#)
خوف المريسين تلك الغزوة حصل فيها النزاع بين طائفة من الانصار اسرى به الليلة اشغلهم بالمسيح لان لا يلتفتوا لاطالة السوء ثم نالهم منها ما نالهم وقوله ان الشيطان هداً - [00:26:41](#)

بلالا كما يهدأ الصبي ان بلال يجاهد نفسه جاهد نفسه والشيطان اخذ منه شيئا غير الى ان انامه وارقدته وفي الحديث على ان النوم ليس فيه تفريط والا لوقعت الملامة وامرهم بالتوبة - [00:27:05](#)
وهذا حديث ابي قتادة ليس في النوم تفريط مع صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك اللهم صلي وسلم عليه طفى الجوال يبي يقوم وهده الشيطان. ونام - [00:27:26](#)

يقوم ويستغفر كان الواجب عليه ان المقام عندما نبه الاذان او نبه نعم شيخنا مرات التي نام بها النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر. ايه. الان عندنا الحديث الاول حين قفل من خيبر. ايه - [00:27:53](#)
ذكرنا الان تبوك لا ما هو كبو المرة يسيل الشق مني مرة ثانية في المرة الثانية في حديث ابي هريرة الذي الفجر بلال والمرة الثانية ابو هريرة نعم قد يقول قائل هنا في كلا الحديثين انه بلال - [00:28:11](#)

نقول هذا الانسان ارسال مظنة للي الوهم باب النهي عن الصلاة بالهاجرة وحدثني احياء مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:28:42](#)
ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابدوا عن الصلاة. وقال اشتكت النار الى ربها فقالت يا ربي اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين في كل عام نفس في الشتاء ونفس في الصيف - [00:28:59](#)

نعم وحدثني عن مالك عن عبد الله ابن يزيد مولى الاسود ابن سفيان عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن وعن محمد بن عبد الرحمن ابن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابدوا عن الصلاة فان شدة الحر - [00:29:19](#)
فيح جهنم وذكر ان النار ان النار اشتكت الى ربها فاذن لها في كل عام بنفسين نفس في الشتاء وحدثني عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابدوه - [00:29:39](#)

عن الصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم. هذا حديث ابي هريرة من روايات وهو في الصحيحين شكوى الجنة وشكوى النار الاخر في اختصام الجنة والنار هنا في شكوى النار - [00:30:01](#)
فيه ان النار تتكلم كيف تتكلم الله اعلم وهي مخلوقة كما نسبح والله اعلم بتسبيح لا نرى الله شفقتين ولا نساء ولا لها وقت وهذا من دلائل اهل السنة والجماعة على ان المخلوق يتكلم كلاما لا نعلم كيفيته - [00:30:19](#)

كذلك الخالق يتكلم بكلام لا نعلمه اشتكت الى الله جل وعلا الراحة وشدتها اذن الله لها بين قوسين نفس في الصيف وهو شدة الفيح ونفسين في الشتاء وهو شدة البرد - [00:30:43](#)
سبحان الله كيف جمع الله في جهنم بين الظلدين وشدة الحر ضد لشدة البر طيب هل هما ضدان او نقيضان هل هما ضدان ام نقيضان نقيضان. نقيضان ما الفرق بين الردين والنقيضين - [00:31:01](#)

طيب لا يجتمعون الجواب الصحيح انهما ضدان لان النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان فلا بد من احدهما حي او ميت. ما يجتمعان ولا يرتفعان لا يجتمعان السيد حي وميت في ان واحد ويرتفعان لا حي ولا ميت. هذا النقيضان. هذان شدة الحر وشدة البطن - [00:31:39](#)

يرتفعان يصير شي معتدل لا برد ولا حر قالوا كاللونين اسود وابيض. يرتفعان يصير احمر ولا اخضر ولا ازرق وسبحان من جمع في

ناره بين هذين الرديين الامام مالك في هذا التبويب - [00:32:17](#)

بوب تبويبا على انه يجب ابراد الصلاة في الهجرة كيف اخذنا الوجوب من النهي عن عدم الابراهد حيث قال في ترجمة

باب النهي عن الصلاة في البلاد الهاجرة - [00:32:42](#)

واخذ ذلك من قوله فابردوا في الصلاة فاخذ بان الامر بالابراد في الصلاة ايش وجمهور اهل العلم على ان الإبراد في الصلاة من اين

من المستحبات ما من الواجبات وان لقوله فابردوا بالصلاة صارفوا عن الوجوب انه خرج مخرج الارشاد والتوجيه - [00:32:58](#)

نعم الى متى يكون الابراد هنا يأتي هذا السؤال بتأخيري الوقت حتى يكون للجدر ظلم ان المقصود ليس الصلاة نفسها في ذلك

الوقت لكن ليتخذ الناس ظلا يمشون به الى المسجد - [00:33:23](#)

ليس المقصود به لا في الصلاة حتى يكون لي الجدر خير وظل يمشى به والا في شدة الحر الى العصر اللهم صلي وسلم عليه النهي

عن دخول المسجد بريح الثوم وتغطية الفم - [00:33:58](#)

قال حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن مسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل هذه الشجرة فلا

يقرب مسجدا فلا يقرب مساجدنا يؤذنا بريح الثوم. يؤذينا بريح الثوم - [00:34:23](#)

وحدثني عن مالك انا عبدالرحمن ابن المجبر انه كان يرى سالم ابن عبد الله ابن ابن عبد الله اذا رأى الانسان يغطي فمه وهو يصلي في

جبل الثوب ان فيه جبدا شديدا حتى ينزعه عن فيه. ما علاقة هذا التبويب بوقوت الصلاة - [00:34:41](#)

تأخير الصلاة المسجد اذا اكل الثوم تأخيرها في المسجد ولا تأخير الصوت عن وقتها؟ لا طيب ها ترى الامام مالك في تبويبه عنده

كالامام البخاري في وممن عني بهذا البادي رحمه الله في - [00:35:03](#)

عني بفقهاء هذه التراجع وله علاقة الوقت هو يؤخر الصلاة في الجماعة مع وجوبها لان السياقات مالك يرى ان الصلاة في الجماعة ايش

واجبة وفيه ايضا ان هذا مما يلحق بوقوت الصلاة من جهة - [00:35:33](#)

استعداد لها من جهة الاستعداد له وفيه ان الاكل من هذه الاشياء المتاحة التي تورث الرائحة الخبيثة انه مانع من شهود الجماعة لان لا

يؤذي صنفين من هما المصلين من المؤمنين والملائكة. فان الملائكة تتأذى من يتأذى منه بنو ادم - [00:35:59](#)

وهي خبيثة اي في رائحتها وان كانت مباحة في اصلها جاء في الحديث ذكر البصل وذكر الكرات الا اذا قتل طبخا الحكم وحكم غيره

سالم ابن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه - [00:36:36](#)

عنهما انه اذا رأى الانسان يغطي فهو وهو يصلي جذب الثوب عن فيه جبدا شديدا ليه لا لاجل الاكل ولكن للنهي ان يصلي الانسان

يغطي وجهه وهذا محتمل انه غطى وجهه لأكل هذه الشجرة او انه غطي وجهه - [00:36:56](#)

في غير ذلك وهذا فيه تغيير المنكر باليد لمن له نوع ولاية من ولايتها هنا؟ ولاية العلم والافتاء اي نعم هذولا لها علاقة لكن تغطية الفم.

ايه. لها علاقة بالتبويب - [00:37:20](#)

قد تكون قد يكون غطى فمه غطى فمه لاجل ما اكل المسجد الخالي من المصلين. ايه. يأكل الثوم. ها؟ المسجد الخالي من المصلين

يأكل الثوم يدخل لانه دخل فيه ليقربن مسجدا ولم يقل اذا فيه احد الا ما فيه احد - [00:37:38](#)

اذ في المسجد ملائكة المسألة التي كنت تورد لو كان الناس في الخلاء واكل جميعهم البصل او الثوم يصلون جماعة نعم اولها هذا ليس

مسجد هذا ليس مسجد يصلون يصلون مع القرار - [00:38:03](#)

بقيت الملائكة الحفظة والكتبة يتأذون مما يتأذى منه بنو ادم نعم بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب كتاب الطهارة. باب العمل في

الوضوء. حدثني يحيى عن مالك عن عمر ابن يحيى المأزني - [00:38:26](#)

انه قال لعبدالله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى المازني. وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه

هل تستطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ قال عبدالله ابن زيد رضي الله عنه نعم فدعا بوضوء -

[00:38:53](#)

فافرغ على يديه مرتين مرتين ثم تمضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا. ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر. بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه. ثم - [00:39:13](#)

حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجله وحديث عبد الله ابن زيد ابن عاصم المازني غير حديث عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه وهو اصلا في صفة الوضوء - [00:39:33](#)

والعلماء يقدمون حديث حمران عن عثمان لماذا مع ان الحديثين وصف واحد لماذا قدم العلماء حديث حمران عن عثمان لانه ذكر في صلى ركعتين لم يحدث بهما نفسه وهذه فضيلة - [00:39:52](#)

في حديث حمران عن عثمان في الحديث ها هنا انه في بعض الاعضاء غسلها مرتين مرتين بالاستنثار غسله ثلاثا وكذا في غسل لغسل ماذا؟ وجهه ثلاثا ثم يديه مرتين وهذا فيه التنويع حتى في العدد لا يلزم في الوضوء ان يكون كله على عدد واحد مرة مرة -

[00:40:17](#)

مرتين مرتين او ثلاثة ثلاثة انما يجوز ان ينوع لان الواجب واحد وما زادها فهي السنة واستحباب طيب يزيد على الثلاث لا يزيد على الثلاث مرات الا لحاجة نعم وحدثني عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم - [00:40:46](#)

يجعل في انفه ماء ثم لينثر ومن استجمر فليوتر نعم وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليصم - [00:41:16](#)

الاستنثار الوضوء واجب التوقير في الاستجمال ايش سنة اذ يكفي الالتقاء ولو حصل في مرة واحدة مرتين بمعنى انه لو حصل في مرتين لا يلزمه ان تأتي بثلاث ها لانه ما زال يثمن على كمال الانقاذ - [00:41:33](#)

حصل الانقا وهو الاصل هذا المذهب ولو بحجر ذيب ذي شعب ثلاث لو حصل الانقاذ واحدة تمت ليس المقصود به ان لا يكون سبحا يحصل به الالتقاء ما زاد عليه ثمن - [00:42:06](#)

الى ان يصل للمسلم في ضعف هنا حتى الواحدة قال يحيى سمعت مالكا يقول في الرجل يتمضمض ويستنثر من غرفة واحدة انه لا بأس بذلك لانه حصل به في غرفة واحدة يقسمها بين مضمضته واستنثاره - [00:42:41](#)

نعم لم يثبت الا انه يقسم الغربة بين الثوم والناف. النبي عليه الصلاة والسلام تراجعته يحمل هذا على اما الوجوب فقد حصل به انه استنكر لو لم يقسم الماء لو لم يأتي بغرفة جديدة - [00:43:19](#)

ولا بأس به اتي بالاكل. لم يقل هذه في السنة. اكتفى بغرفة واحدة لوضوءه ومضمضته. اتي بالجواب ولهذا قال لا بأس بذلك اي نعم وحدثني عن مالك انه بلغه ان عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما قد دخل على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي -

[00:43:53](#)

عنها يوم ما تسأل ابن ابي وقاص رضي الله عنه فدعا بوضوء فقالت له عائشة رضي الله عنها يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعته رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار. وهذا من بلاغات الامام مالك - [00:44:27](#)

عبد الرحمن ابن ابي بكر ولم يدركه في صحيح مسلم اسبغ الوضوء يعني اتمه خصوصا في الجهات التي تبعد عن العين ومنها الاعقاب سبب ذلك ان النبي عليه الصلاة والسلام رأى لمعة في اعقابهم في اعقاب بعضهم - [00:44:45](#)

بعد الوضوء فنأدى فيهم ويل لعقاب من النار وفيه دليل على ان من لم يتم الوضوء انه متعرض للوعيد قوله ويل للعقاب من النار المراد بها دار العذاب حدثني عن مالك عن يحيى ابن محمد ابن طحلاء عن عثمان ابن عبد الرحمن ان اباه حدثه انه سمع عمر ابن

الخطاب رضي الله عنه - [00:45:05](#)

يتوضأ بالماء لما تحت ازاره نعم قال يحيى سئل مالك عن رجل توضأ فغسل وجهه قبل ان يتمضمض او غسل ذراعيه قبل ان يغسل وجهه فقال اما الذي غسل وجهه قبل ان يتمضمض فليتمضمض ولا يعد غسل وجهه. واما الذي غسل ذراعيه قبل وجهه فليغسل وجهه ثم - [00:45:35](#)

فليعيد فصل ذراعيه حتى يكون غسلهما بعد وجهه. اذا كان ذلك في مكانه او بحظرة ذلك ترتيب الصحيح انها شرط بين الوضوء لكن تقديم اليمنى على اليسرى الغاسولين سنة وليس شرطاً - [00:46:03](#)

نعم مكتوب عندك هذا الشيخ عبد الرحمن متى توفي كلام الامام مالك عليه ظاهر السياق انه ادرك وفاة سعد تنعكس الساعة ثلاثة وخمسين وعبد الرحمن خمسة وخمسين قال وسئل مالك عن رجل نسي ان يتمضمض او يستنثر حتى صلى. قال ليس عليه ان يعيد صلاته وليتمضمض - [00:46:26](#)

ما يستقبل ان كان يريد ان يصلي كانه بهذا يرى ان غسل الوجه اتي بالفرض اغسلوا وجوهكم وان الاستنفار والمضمضة ليست منها الفرائض الصحيح انها فريضة وانما ذكرت في القرآن مجملًا - [00:47:23](#)

والسنة هذا هو الصحيح ولهذا من توضأ ولم يستنفر لو لم يتمضمض غير تام. وبالتالي ما صحت صلاته ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ فلم يأتي بالوضوء على وجهه الشرعي - [00:47:43](#)

نقف عند هذا الموضع نسأل الله عز وجل لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا - [00:48:05](#)